أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين

كان البحث بالنسبة إلى تفسير الإستطاعة الوارد في رواياتنا وكذلك في روايات القوم وهكذا أقوال الأصحاب في ذلك بالنسبة إلى حقيقة الإستطاعة المعروف عندهم أنّ الإستطاعة شرط لوجوب الحج كان الكلام ولذا لو حج من غير إستطاعة ثم صار مستطيعاً يجب عليه إعادة الحج ولا يجزي عن حجة الإسلام تعرضنا إجمالاً بعد لم نتعرض لتفصيل المسألة تعرضنا إجمالاً لهذا المطلب والآن تفصيل المطلب لا بأس به طبعاً من حيث المجموع حقيقتنا إن شاء الله في ما بعد يعني السبوع الماضي إلى الآن إجمال البحث والتفاصيل مثل السابق قل ما تعرضنا له ، بالنسبة إلى الإستطاعة إشتهر في كتب الأصحاب تفسيرها بالزاد والراحلة وصحة البدن وتخلية السرب وقيل أيضاً الرجوع إلى الكفاية هذه الخمسة ، وفي بعضها نفقة أهله وعياله في أيام حجه هكذا بإصطلاح أفادوا ذلك وتعرضنا لطائفة من الروايات بالمناسبة تعرضنا لرواية من كتاب دعائم ، من كتاب عوالي اللآلي وهذا هم غير متعارف في الكتاب يعني حسب ما رأيت إلى الآن ثم قال لما روى عن رسول الله أنّ الإستطاعة الزاد والراحلة ثم قال ورواه فلان وفلان ثم قال جملة من السنة من الصحابة وغريب جداً أنّه من الكتاب ذكر أسماء طائفة من العامة من الصحابة مو عامة غرضي يعني من الصحابة رووا هذا الشيء عن رسول الله وفي الواقع اليوم فد مقدار شرح لتلك العبارة وأنّه ما قال أنّ هؤلاء رووا عن رسول الله مصادره مصدره وتلقي علماء السنة من تلك الروايات هل تلك الروايات صحيحة أم لا ، أولاً قبل الورود في البحث هنا في كتاب النهاية بإصطلاح الهداية وهو كتاب معروف فقهي معروف لأهل السنة في الفقه الحنفي في باب الحج من الغريب أنّه ذكر أمرين قال روي عن النبي عليه السلام قال سئل عن السبيل إلى الحج فقال الزاد والراحلة هذا في كتاب الهداية المرغيناني ، ثم قال وروي أنّه عليه السلام فسر الإستطاعة بالزاد والراحلة مرة أخرى قال ، طبعاً هذا كتاب أقراء من نصب الراية إلى ... تخريج لأحاديث الهداية في هذا الكتاب قال يشير للحديث الذي قبله ، عجيب يعني مرتين ذكر هذا الشيء عجيب ثم قال وروى البخاري في صحيحه في باب قول الله ولا ... وتزودوا ، أن كذا عن إبن عباس قال كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون يعني لا يأخذون معهم زاد شيء الذي في الطريق ... فيقولون نحن المتوكلون ، الآن كتاب نصب الراية الجزء الثالث صفحة العاشرة ويقولون نحن المتوكلون وإذا قدموا المدينة وفي رواية مكة سئلوا الناس ، يعني گدايى ميكردند كان يسئلون الناس فأنزل الله تعالى وتزودوا فإنّ خير الزاد التقوى عجيب يعني يبدوا أنّه من الأول كان هذا الكلام بأنّه لا يأخذون معهم زاد فلذا كان تأكيد على أنّه من يريد الحج لا بد أن يكون عنده زاد والراحلة حتى لا يحتاج إلى أن يسأل الناس عن ذلك ، على أي حال هذا بالنسبة إلى هذا الملطب الذي في صحيح البخاري ، وأما هذا الحديث الإستطاعة الزاد السبيل إلى الحج الزاد والراحلة هنا موجود السبيل من إستطاع إليه السبيل ثم هو ذكر أنّه روي من أحاديث لا حاجة أهمه نقراء أحاديثهم ، هذا الذي جاء في كتاب عوالي اللآلي صحيح يعني هؤلاء الذين ذكرهم في عوالي اللآلي هنا أخرج أحاديثهم خرج أحاديثهم في هذا ... أولاً حديث إبن عمر فقام إليه رجل هذا موجود في الترمذي وإبن ماجة من الصحاح الست يا رسول الله من الحاج فقال الشعث التفت فقام آخر فقال أي الحج أفضل فقال العج والثج وقام آخر ما السبيل يا رسول الله قال الزاد والراحلة هذا الحديث

وبهذا العنوان عن رسول الله قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه هو في كتاب الترمذي هكذا ينقل الحديث ويشير إلى بقية طرقه ، ثم تعرض لكلمات علمائهم في هذا المجال وطبعاً يطول شرحه لا حاجة إلى أن نتكلم فيه إلى بله ، ثم نقل كلاماً عن البيهقي مادام تكلمنا حول روايات السنة نحاول أن نجد أنّه هل هناك يمكن أن يفهم السر في هذا المطلب أنّه أصل هذا المطلب كيف تسرب عندهم ثم قال في كتاب البيهقي وروي من أوجه أخرى كلها ضعيف وروي عن إبن عباس من قوله أولاً ينسب هذا الكلام إلى إبن عباس مو أنّه حديث رسول الله يعني موقوف ، ورويناه من أوجه صحيحة عن الحسن عن النبي مرسلاً ، إذا صح هذا الكلام معناه أنّ هذا الكلام إبتداءاً دخل في العالم الإسلامي من طريق التابعية مو من الصحابة يعني أنّ الإستطاعة عبارة عن الزاد والراحلة هو كلام الحسن البصري رواه مرسلاً عن رسول الله هذا هو الذي يقول بصحيح هو هذا وفيه قوة لهذا السند ... عندهم إصطلاح أنّ مراسيل حسن البصري مثلاً أقوى من مسانيد غيره فهذا في الواقع يرجع الأمر إلى الحسن البصري ، فهل في الأمر كذلك يعني في الواقع كذلك أنّ هذا الرجل هو الذي كان الأساس في هذا التفسير ، تفسير الإستطاعة بالزاد والراحلة غريب كلام غريب جداً ، قال الشيخ في الإمام ، في هذا الكتاب كثير ينقل ، عندي كتاب من الإمام بتعبيره قال الشيخ يعبر بقوله قال الشيخ في الإمام المراد بالشيخ إبن دقيق العيد من علماء الشافعية ومعروف له كتاب الإلمام ، الإلمام كتاب له في متون الأحاديث يعني أتى بمتون الأحاديث ثم شرحه بكتاب آخر سماه الإمام في شرح الإلمام الإمام ، الإمام لنفس إبن دقيق العيد في هذا الشرح أتى بأسانيد ومصادر روايات ذكر بتفصيل وإنصافاً أتى بعضهم قال أنّه من كان عنده هذا الكتاب ناقص يكفي عن كل كتاب إنصافاً هم يعني المقدار الذي أنا رأيت ينقل من هذا الشيخ هو بتعبير هذا الشيخ من كتاب الإمام في غاية المتانة والدقة يعني على مبانيهم على مسالكهم قال الشيخ في الإمام فيه قوة قال قوله يعني قول بيهقي فيه قوة ، أنّه يعني مرسل حسن تقوية لرواية إبن عباس صار ؟ لأنا ذكرنا أنّه عندهم قاعدة أنّ الحديث إذا كان ضعيفاً يذكرون له شواهد ، والشواهد اللي عادتاً عند السنة تذكر الحديث كله طريق نقلي ، نحن عندنا الشواهد غالباً العمل نقول أصحابنا فلان وفلان عمل بها وذكرنا سابقاً هذا الفارق ما بين الأمرين شواهدهم غالباً نقلية وهذه الشواهد النقلية يعبر عن بعضها بالمتابعات بعضها بالشواهد بعضها بمقارنات بعضها بالمقويات يقوي مقويات إصطلاحات نحن عادتاً ما عندنا هذه الإصطلاحات إلا أنّ الجماعة عندهم قال فيه قوة فيه نظر أنا غرضي بيان هذه النكتة الفنية لأنّ المعروف عندهم يعني عند علماء السنة هذا كلام إبن دقيق العيد أنّ الطريق إذا كان واحداً يعني مثل هذا الطريق إلى إبن عباس ورواه الثقات مرسلاً مثل هذا الحدث حسن مثل هذا الحديث رواه الحسن البصري مرسلاً وانفرد الضعيف برفعه أن يعلل المسند بالمرسل ويحمل يقولون الإشكال في هذا السند لأنّه مرسل ويحملوا الغلط على رواية الضعيف ، يعني بعبارة أخرى إذا تذكرون قلنا كراراً مراراً أنّ الحديث الصحيح عندهم قاعدة لا بأس على أي إنسان يطلع على مسالكهم الحديث الصحيح عند السنة كل حديث يرويه عدل ضابط عن مثله إلى آخر الإسناد من غير شذوذ ولا علة ، علة يعني مرض لا يكون فيه عيب مرض عوار بإصطلاح العرف العام فهنا يقول إذا فرضنا الطريق كان واحداً وانفرد ضعيف برفعه يعني إنفرد ضعيف برفعه عن إبن عباس إلى النبي يعني رفعه يعني إبن عباس رواه عن رسول الله أن يعللوا المسند بالمرسل يقولون هذا المسند الذي رفعه إلى رسول الله هذا معلول يعلله يقولون معلول من غير شذوذ ولا علة هذا معلول لماذا معلول لأنّه روي من طريق الثقاة مرسلاً فهذا يوجب علة في المسند ويحملوا الغلط إذا على رواية الضعيف ويقولون هذا الضعيف الذي روى مسنداً

روى عن رسول الله غلط في هذه .. خوش تعبير إنصافاً ، يعني من جملة قواعدهم يقول ليش يقول فيه قوة بالعكس فيه ضعف فإذا كان ذلك موجباً لضعف المسند فكيف يكون تقويتاً له

- غلط چيست غلط ؟
- كه اين غلط كرده به پيغمبر نسبت داده اين كلام تابعى است ،

يحملون الغلط على رواية الضعيف غلط يعني إسناده إلى رسول الله ، رفعه الحديث إلى رسول الله روشن شد اين مراد از غلطش در اينجا اين است پس المسند يكون معلولاً لا يكون صحيحاً ومنشاء الغلط في ذلك هو هذا الضعيف ، قال والذي أشار إليه من قول إبن عباس ثم ذكر عبارته كه إبن عباس ذكر السند سند مال إبن عباس ، ثم قال قوله هنا إشتباهاً قوله طبعه في أول السطر خطاء هذا تتمة كلام إبن دقيق العيد والمرسل قوله والمرسل يقول هو إبن دقيق العيد رواه سعيد بن منصور في سننه مطبوع حدثنا هشام حدثنا يونس عن الحسن قال لما نزلت ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قام رجل قال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة فهذا الحديث رواه الحسن مرسلاً إنتهى . حدثنا ثم قال حدثنا طريق آخر ثم قال حدثنا فلان قال وهذه أسانيد في صحيحه إلا أن ... أظنه غلط وهذه إسناد في صحيحه وهذه أسانيد في صحيحه إلا أنّه مرسلة ثم الكلام تأملوا قال إبن المنذر أو إبن المنذر لا يثبت الحديث الذي فيه ذكر زاد والراحلة مسنداً والصحيح رواية الحسن عن النبي مرسلاً ، نحن سابقاً هم في أوائل بحث الحج تعرضنا لنكتة في نفس هذا البحث أنّه تنسب بعض الأمور إلى الحسن مع أنّ ألأصل في رواية الحسن البصري وتعرضنا لبعض النكات الموجودة بس في هذا المجال أستبعد صحة هذا المطلب إنصافاً ، ما أدري النكتة صارت واضحة ؟ مع وجود عدة روايات له الآن نقراء بقية الروايات يبدوا أنّ الأساس في ذلك ما يرويه الحسن البصري ، وما جاء من بعد كله أسانيد بحساب غير صحيح ، حاولوا محاولة أن ينسبوا هذا الشيء إلى رسول الله ليس شيء غريب ليس شيء عجيب يعني ليس شيء بسيط يعني لأنّ هذا الحديث عند كتب السنة بعضها مثلاً في الصحاح عن إبن عمر وإبن عباس إثنين وأنس أربعة عائشة خمسة جابر بن عبدالله الأنصاري ستة عبدالله بن عمرو بن العاص سبعة عبدالله بن مسعود ثمانية ، من الغريب جداً يروى عن ثمانية من الصحابة وبعضها في الصحاح ثم يقول لم يثبت شيء من هذه الروايات ، وهذا الذي قلنا إنصافاً أهل السنة في ما بعد هواية حاولوا أن يناقشوا في الأسانيد ويتأملوا شيء غريب جداً بهذا العدد الضخم من الصحابة فقط مع ذلك قالوا الصحيح أنّها رواية مرسلة رواها الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، على أي لا يخلوا عن غرابة إنما قلت نقراء اليوم هذا المقدار فقهاً وأيضاً حديثاً لهم حتى يتبين ثم تعرض طريق آخر إبن عمر حديث إبن عباس رواه إبن ماجة في سننه بله ، ثم تعرض لكن أصح حديث تقريباً عندهم حديث أنس أخرجه الحاكم في المستدرك هواية عجيب عن سعيد بن أبي عروة عن قتادة عن أنس قالوا بين قتادة وأنس سقط شخص إشتبه الحاكم في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قيل يا رسول الله ما السبيل قال الزاد والراحلة الغريب قال الحاكم صحيح على شرط الشخيين ولم يخرجاها وتابعه حماد بن سلمة عن قتادة ثم أخرجه كذلك وقال هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه رواه دارقطني في سننه بالإسنادين إذا فرضنا في الوسط حماد موجود لا حماد مو ... على أي والغريب أنّ الذهبي هم فقط أنا راجعت كتاب الحاكم مع ... هنا لم يذكر كلام الذهبي راجعت كتاب الذهبي في هامش المستدرك لم يذكر شيء فقط أورد الحديث بالطريقين ولم يعلق شيئاً ، طبعاً يعني هذا الذي يقال صحيح هو هذا حديث أنس مع ذلك ناقشوا فيه ثم لا أقراء كل الكلام ثم أخرج رواية عائشة ثم حديث جابر بن عبدالله الأنصاري بلي ونقل المناقشة في سنده لا أريد الدخول وثم رواه عن إبن

مسعود وناقشه وحديث عمرو بن العاص رواه الدار قطني عن بعد لا أريد إسناد المتن بلي ثم قال وإبن لهيمة والعرزمي ضعيفان ثم قال إبن دقيق العيد في الكلام يرجع إلى يعني بعد الفاصل نقل من جديد قال الشيخ في الإمام وقد خرج دار قطني هذا الحديث عن جابر وأنس وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن مسعود وعائشة وليس فيها إسناد يحتج به ، غريب جداً يعني واقعاً الإنسان يتعجب من كثرة الأسانيد وواقعاً إذا كان هذا الإحتمال وارد إذا كان هذا الإحتمال وارد لكن وهو لم ينقل كل الأسانيد هو مع أنّه أراد أن ينقل من ثمانية واقعاً أمر غريب أن يروى هذا الشيء عن مثل الحسن البصري مرسلاً إلى النبي نستبعد جداً نحن نستبعد هذا الشيء جداً نستبعد ، خوب نتعرض لبقية الكلام وبالمناسبة إكتفينا بهذا المقدار في باب تخريج الأحاديث بعد لا نتعرض ببقية الكلام بمقدار مناسب مع بحثنا ، وأما بالنسبة إلى الجانب الفقهي للمسألة إجمالاً نتعرض هذه المرة من كتاب المحلى لإبن حزم الجزء السابع تعرض في الجزء السابع في أوائل كتاب الحج صفحة ثلاثة وخمسين وإنصافاً هم لا بأس يعني تعرض بتفصيل لكن بعض نوبات تفصيله أكثر أولاً أذكر رأيه والظاهر أنّه رأي الظاهرية أيضاً إستطاعة السبيل الذي يجب به الحج إما صحة الجسم والطاقة على المشي لاحظوا ، لا يؤمن بالراحلة ، يمكنه المشي ، المشي يكفي ، والتكسب لا يحتاج إلى زاد إذا عنده عمل يذهب بالطريق مثلاً أفرضوا الآن في زماننا الشخص يذهب إلى الحج يعرف الطبخ يصير طباخ في الحملة هو من طريق هذا التكسب يحصل معيشته في الطريق والتكسب من عمل أو تجارة بهذا العنوان ما يبلغ به إلى الحج ويرجع إلى موعد عيشه أو أهله وإما مال يمكنه منه ركوب البحر أو البر والعيش منه حتى يغلب مكة ويرده إلى موضع عيشه أو أهله وإن يكن صحيح الجسم صحة الجسم هم لا يحتاج قوة الجسم هم لا نحتاج فلا حاجة لا إلى الزاد ولا إلى الراحلة ، ولا إلى صحة الجسم إلا أنّه وإن لم يكن صحيحاً إلا أنّه لا مشقة عليه في السفر ليس صحيحاً لكن وضعه المالي ووضعه وأفراد الذين معه يسهل عليه السفر وإما هذا قسم ثاني من الإستطاعة يعني لا يكون مشقة القسم الأول عفواً وإما أن يكون له من يطيعه مثلاً ولده فيحج عنه ويعتمر بأجرة أو بقول أجرة إذا إن كان ولا يقدر على النهوض لا راكباً ولا راجلاً هذا التعبير الإستطاعة بأمر الخير ذكر في كلمات السنة في كلماتنا لا موجود لكن الفتوى موجودة عندنا تأملتوا النكتة يعني يقول أنّه يمكن للإنسان أن يكون مستطيعاً بالغير مو بنفسه بنفسه لا يمكنه ذلك لكن مستطيع بغيره حينئذ أيضاً يصدق عليه الإستطاعة هذا قسم آخر من الإستطاعة أن يكون مستطيعاً بغيره إنسان مريض لا يمكنه ركوب الدابة ولا ركوب الطائرة وما شابه ذلك لكن هناك شخص آخر يدفع عنه المال وهو يحج عنه يقول هذا هم مستطيع إصطلاح هذا الإصطلاح ... طبعاً هذا المطلب عندنا موجود فقهاً موجود لكن لم يعبروا عنه بالإستطاعة ، عن رجل كبير لا يقدر على راحلة كذا قال بحساب يبعث عن من يحج عنه صرورتاً لا مال له ، هكذا فهذا الحكم عندنا موجود لكن هذا التعبير عندنا غير موجود التعبير بالإستطاعة بالغير أو وإما أن يكون له من يطيعه فيحج عنه أو فيحج عنه ويعتمر بأجرة أو بغير أجرة إن كان هو لا يقدر عن النهوض لا راكباً ولا راجلاً فأي هذه الوجوه أمكنت الإنسان المسلم العاقل البالغ فالحج والعمرة فرض عليه ومن عجز عن جميعها فلا حج عليه ولا عمرة صار واضح ؟ هو أخذ الإستطاعة بهذا المعنى العجيب لا صحة الجسم لا الزاد لا الراحلة بل المهم هو هذا الشيء يعني بنظر عرفي أنّه ما يمكنه أن يحج ثم قال وقال قوم الإستطاعة زاد وراحلة ، ثم قال وقال مالك الإستطاعة قوة الجسم أو القوة بالمال على الحج بنفسه ، وروي عن أبي حنيفة أنّ المقعد من رجلين زمين گير نميتواند لا يتمكن من المشي وإن كان له مال واسع وهو قادر على الثبات على الراحلة فلا حج عليه ، أصلاً المقعد بإصطلاح زمين گير لا حج عليه وكذلك الأعمى وقد روي عنه أنّ عليه الحج وعلى الأعمى ، ورأى الشافعي أنّ الإستطاعة إنما هي بمال يحج به أو من يطيعه فيحج عنه فقط ولم يرد قوة الجسد

والقدرة على الراحلة إستطاعتاً أنا الذي رأيت في بعض الكتب مالك رأى هذا راي مالك ثم تعرض صار واضح ؟ هذه ملخص الآراء في باب الإستطاعة عند القوم ، ثم تعرض قال حجة من قال الإستطاعة زاد وراحلة تعرض لهذه الروايات ، الروايات قرائناها فقط فيه رواية أخرى عن الحارث ، حارث بن عبدالله الأعور الهمداني عن علي عن النبي من ملك زاداً وراحلتاً تبلغه إلى بيت الله عزوجل فلم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً لأنّ الله تعالى يقول ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً ، صار واضح المطلب ؟ فهذه الأسماء أسماء الصحابة الذين ذكرهم في كتاب نصب الراية يضاف إليه أميرالمؤمنين سلام الله عليه ، فبناءاً على هذا صار تسعة ، من الصحابة بتعبيرهم من روى أنّ الإستطاعة زاد وراحلة ، وعلى أقوى الإحتمالات نتصور لعله أمثال الحسن البصري أخذوا هذا الشيء عن علي ويقال أنّ الحجاج لما جاء للبصرة ثم إلى العراق وشدد بالنسبة إلى من يذكر إسم أميرالمؤمنين الحسن البصري إذا أراد أن ينقل شيء عن أميرالمؤمنين يقول قال أبوزينب يعبر عنه أبوزينب هكذا يقال فلعله ما أراد أن يذكر إسم أميرالمؤمنين قال عن بعضهم عن النبي قال عن النبي مرسلاً أما أن يكون الكلام لنفس الحسن البصري جداً بعيد الآن جداً بعيد أصلاً تصوره لنا صعب أنّه طبعاً هنا كلام في أنّ هذا الرجل وجماعة آخرين كان لهم دور مع الأسف الشديد في نشر بعض الأمور في العالم الإسلامي ، لكن نستبعد مع وجود أهل البيت مع وجود أميرالمؤمنين كان بإمكان أحد أن بإصطلاح يضيف شيء إلى الشريعة بهذه الصورة البشعة جداً بعيد ، هذا دليلهم صار معلوم ؟ ثم قال هذا الشيء الذي ينقله إبن حزم هو هذا الذي في العروة كان موجود وذكره الأستاد أيضاً أنا بعض النوبات أقراء العبارات حتى يتبين توارد الخاطرين ولو قطعاً الأستاد لم يرى هذا الكتاب قطعاً ولا ... قالوا يعني هؤلاء قالوا لما قال الله تعالى من إستطاع إليه سبيلاً علمنا أنّها إستطاعة غير القوة بالجسم ، إذ لو كان تعالى أراد قوة الجسم لما احتاج إلى ذكرها نفس هذا الكلام ذكروه في العروة أنّ ألمراد بالإستطاعة ليست هي القدرة وإلا لا يحتاج إلى الذكر لأننا قد علمنا إنّ الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها وقال قال الله تعالى **إلى** بلد لم **تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس** فصح أنّ الرحلة شق الأنفس سفر يعني بضرورة ولا يكلفنا الله تعالى ذلك لقوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج إن شاء الله صار واضح؟ على أي حال هذا الإستدلال ليس المراد بالإستطاعة أصل القدرة وإلا كل تكليف منوط بالقدرة هذا الإستدلال هذا بعينه مذكور ثم نقل هذا بالنسبة إلى الروايات نقل من الأقوال مثلاً عن الثاني يعني أنّه زاد وراحلة عن أنس من إستطاع إليه سبيلاً قال زاد وراحلة وهلم جرا، لا نحتاج إلى أن نقراء ليس غرضنا أن نقراء الأقوال ثم قراء الأقوال إلى أن قال وهو يعني الإستطاعة زاد وراحلة نقل من التابعين والفقهاء أيضاً ... وهو قول ضحاك بن مزاحم والحسن البصري ، ونحن نتصور أنّ الحسن كان قائلاً بذلك أما هو المؤسس نستبعد جداً نسبتعد ثم ذكر أسماء جماعة من التابعين مجاهد سعيد بن جبير هذا تلميد إبن عباس وذكر إسم الإمام الباقر ومحمد بن علي بن الحسين وأيوب السختياني وأحد قولي عطاء ، صار واضح ؟ هذا بالنسبة إلى ... ثم قال إبن حزم روي عن بعض الصحابة خلاف هذا مثلاً روى عن إبن عباس من ملك ثلاث مائة درهم وجبت عليه الحج وحرم عليه نكاح الإماء إنصافاً غريب من إبن حزم خوب ثلاث مائة درهم لعل مراد إبن عباس بهذا المبلغ يستطيع أن يشتري راحلة وزاداً صار واضح ؟ مراده بثلاث مائة درهم يعني شراء زاد وراحلة ونعم نقل عن إبن عباس قال في الحج سبيله من وجد له سعةً ولم يحل بينه وبينه لكن هذا معناه سعةً ، سعةً يعني يكون السفر سهلاً له مو قدرةً سعةً ، مو أصل القدرة ، ومن طريق إلى إبن الزبير من إستطاع إليه سبيلاً قال إلى قدر القوة ، وأحد قولي بإصطلاح عطاء ثم تعرض لأجوبة القوم أما روايات عن رسول الله قال ضعيفة وأما كلمات الصحابة والتابعين هم خوب لا يؤمن بها ثم هذه النكتة ، النكتة الأساسية أنّ الإستطاعة غير القوة نكتة أساسية قولهم إحتجاجهم بأنّ الإستطاعة

لو كانت على العموم لما كان لذكرها معنى هذا الإشكال لما كان لذكرها معنى يقول فكلام فاسد ليس له معنى ليش وإعتراض على الله تعالى وإخراج للقرآن أم ظاهره بلا برهان ثم لو صح هذا لكان حجةً عليهم لأنّ رسول الله أوجب الحج على من لا يستطيعه بجسمه ولا بماله إذا وجد من يحج عنه كما نذكر بعد هذا ، يعني إنّ الله قال الإستطاعة ببيان رسول الله الإستطاعة صارت أعم من إستطاعة نفسه أو إستطاعة النائب ، هذه هي الزيادة فكان ذلك داخلاً في الإستطاعة ببيان رسول الله ثم تعرض لذكر الأمور وبالمناسبة في ال... فذا هو يستشكل في الأسانيد في الأحاديث وفي الهامش إنصافاً هم بما أنّه ذكرنا من قول إبن دقيق العيد من قول الحافظ إبن حجر في التلخيص ذكر هذا الكلام من إبن حجر في هامش الكتاب ، حديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن تفسير السبيل فقال زاد وراحلة قال رواه دارقطني والحاكم والبيهقي ذكر الطرق في قوله تعالى قال البيهقي الصواب كذا وسنده صحيح إلى الحسن ولا أرى الموصول إلى وهماً يعني ليس متصلاً إلى زمان رسول الله يعني ليس متصلاً بحديث قتاده قبله حماد بن سلمة موجود وقد رواه الحاكم من حديث كذا تعرض وقد قال أبوالحاتم يعني الراوي حماد بن سلمة منكر الحديث ثم قال ورواه الشافعي والترمذي وإبن ماجة والدار قطني من حديث إبن عمر وقال الترمذي حسن ثم تعرض لكلام الترمذي وغيره ورواه إبن المنذر من قول رسول ، إبن عباس ورواه الدارقطني من حديث جابر ومن حديث علي بن أبي طالب كما الآن ذكرنا لكم ومن حديث إبن مسعود ومن حديث عائشة ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وطرقها كلها ضعيفة ، كلام غريب قال وطرقها كلها ضعيفة ، مع أنّ الحاكم هو ... وقد قال عبد الحق إنّ طرقه كلها ضعيفة وقال أبوبكر بن المنذر لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة ، وتفسير الإستطاعة بالزاد والراحلة في الواقع روي عن الحسن مرسلاً على أي هذا المطلب إذا صح تبين أنّه واقعاً في ما بعد مناقشاتهم الكثيرة كانت متصلة مع أنّ الحاكم حكم بصحة الحديث صراحتاً مع ذلك لم يؤمنوا بذلك إلى هذا الحد تبين إجمالاً لكم طرق الحديث عند السنة ومجموع الطرق وصلت إلى تسعة من الصحابة فيهم علي بن أبي طالب ، في كتاب نصب الراية ثمانية بحذف أميرالمؤمنين وتبين أنّه من الصحابة ينقل بعض النوبات كلمات متهافتة مثلاً عن إبن عباس والمقدار الذي علماء الحديث المتأخرون آمنوا بذلك هو فقط مرسل الحسن ، يعني أسانيد صحيحة إلى الحسن رواه مرسلاً عن رسول الله ، ولكن بما أنّا نعلم أنّ الحسن إذا روى مرسلاً بعض النوبات مثل هذا الكلام يرويه مرسلاً تقيتاً إحتمال أن يكون إرسال عن تقية موجود وإحتمال هم إجتهاد نفسه أو سمع هذا الكلام عن رسول الله ورآه حسناً يعني إعتمد هذا الحديث في الواقع صار له إعتماد على هذا الحديث بهذا المتن هذا بالنسبة إلى هذا المطلب فقد تبين بإذن الله تعالى أنّ ما ورد يعني في كتاب العوالي اللآلي أنا هذا الكلام كان لشرح عبارة العوالي اللآلي في عبارة العوالي اللآلي من هذه الطبعة صفحة ثلاث مائة وتسعة وثلاثين ، سيصد و سي و نه ، جلد دوازده في العوالي روى علي بن أبي طالب لاحظوا عن رسول الله أنّه قال الإستطاعة الزاد والراحلة مصدر هذا الكلام تبين أنّ ... بإصطلاح دار قطني روى بإسناده عن علي ، ومثله ثم ذكر بقية الصحابة إبن عباس إبن عمرو لا ندري أنّ هنا إبن عمرو يا إبن عمر لأن كليهما رووا وإبن عمر وإبن مسعود هذه ثلاثة وجابر وأنس يعني إبن عباس وإبن عمر وإبن مسعود وجابر وأنس فتبين أنّه هذا الذي أشار إليه عندهم تقريباً من أصحه ما رواه أنس ، الأخير وهو الذي رواه الحاكم في كتاب المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين مو فقط مسلم على شرط البخاري أيضاً فمجموع الطرق التي أشار إليها وأنا حسب علمي قليل شايف أنّ هكذا يروي في كتاب عوالي اللآلي لا بأس إن دل على شيء دل على إطلاعه لكن في الواقع تبين أنّه حذف ثلاثة مجموع من روي عنهم من الصحابة هذا المقدار هذا المطلب هم تسعة ، هو ذكر عن علي بن إبي طالب ثم خمسة المجموع الذي ذكرها ستة لكن في

الواقع تسعة الموجود في كتب القوم تسعة ، هذا هم بالنسبة ... ثم الشيخ أبوالفتوح في تفسيره عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده هذا هم موجود في كتب السنة ، وقلنا أنّ هذا من الصحيفة الصادقة تنسب هذه الرواية من الصحيفة الصادقة ، وذكرنا كراراً ومراراً سابقاً في أبحاث مختلفة أنّ ألشيخ أبوالفتوح الرازي رحمه الله من القائلين بعدم حجية الخبر كجملة من المفسرين منهم صاحب مجمع البيان وغيره والقطب الراوندي هؤلاء لا يلتزمون بحجية الخبر لا يرون الخبر حجةً فلكن يذكر أخبار حتى من كتب السنة ، وكأنما مثلاً يطمئن بذلك من جهة الإطمئنان لعله وإلا عادتاً لا يؤمن وقال بلي زاد وراحلة هذا ممن مما قاله في هذا المجال ونحن مرةً أخرى بإصطلاح نجمع الروايات خوب نذكر رواية أخرى من جملة الروايات الواردة في ما نحن فيه بلي ، طبعاً خوب لا بأس الآن نذكر هذا الشيء ثم نرجع إلى ، الآن الشيء الذي نستطيع أن نقوله الروايات الموجودة عندنا عند الشيعة الإمامية في تفسير الإستطاعة ، إستطاعة معينة صحة زاد راحلة تخلية السرب الرجوع إلى الكفاية ونفقة العيال هذه الستة لكن المقدار الصحيح لاحظوا منها الحديث الأول هذا مصدره الأساس غير واضح لكن من كتاب إبن أبي عمير قال ما يعني بذلك قال من كان صحيحاً في بدنه أولاً مخلى سربه ثانياً له زاد وراحلة أربعة وهو ممن يستطيع الحج ، هذه أربعة ذكرت في هذه الرواية ولا بأس الرواية من كتاب إبن أبي عمير مصدر معروف جداً ثم إنّ الشيخ الصدوق أيضاً روى عن إبن أبي عمير عن هشام بن الحكم ولله على الناس قال من كان صحيحاً في بدنه مخلاً سربه له زاد وراحلة ، الحديث سنداً صحيح لكن لا نعلم لماذا الصدوق أورده في التوحيد مو في كتاب الفقيه ، هذه الرواية سنداً صحيحة وتدل على إعتبار هذه الأمور الأربعة الموجود في هذه الرواية أربعة ، رواية أخرى في تفسير العياشي عن عبدالرحمن هذا مرسل لكن موجود ، ثم الحديث الثالث ما رواه الكشي سنداً غير تام وفي هذه الرواية يقول قال الصادق عليه السلام صحته وماله بناءاً على انّ ماله يشمل الزاد والراحلة فثلاثة في هذا الحديث مذكورة الحديث الرابع من كتاب ال... بحساب فضل بن شاذان بعنوان ما كتبه الرضا للمأمون حج البيت فريضة على من إستطاع إليه سبيلاً والسبيل الزاد والراحلة والصحة قلنا هذه الرواية لم تثبت أنّه رواية لكن لا إشكال في أنّه كتاب فقهي موجز يعني بعبارة أخرى في مثلاً القرن الثالث وجد كتاب فقهي موجز رواه الصدوق بهذا العنوان في هذا الكتاب أيضاً يعني بعبارة أخرى قيمة هذا قيمة الفتوى لا قيمة الحديث نحن نريد تدريجاً ندخل في صلب البحث أنّه من زمن الإمام الصادق كانت روايات أنّ الإستطاعة محددة في القرن الثالث في ما بعد في بعض المتون الفقهية الموجزة قبل هذا الشيء هل هذا كانت سبباً لإشتهار هذا الفتوى في ما بعد عند أصحابنا النكتة الأساسية هنا ، المتون الفقهية الموجزة كتاب بعنوان ما كتبه الرضا للمأمون وأيضاً مما إنفرد به الشيخ الصدوق بعنوان حديث أعمش عن الصادق قال حج البيت واجب لمن إستطاع إليه سبيلاً وهو الزاد والراحلة إثنين مع صحة البدن ثلاثة وأن يكون للإنسان ما يخلفه على عياله أربعة هذا ما مذكور في ... وما يرجع إليه بعد حجه ، يعني بعبارة أخرى الزاد والراحلة تخلية السرب لم يذكر في هذا فتح الطريق يعني الطريق يكون مفتوح إلى الحج هذا لم يذكر إذا أضفنا إلى هذا يصير مجموع ستة فتبين يعني المقدار الذي الآن نستطيع أن نقول في طائفة من الروايات زاد راحلة صحة تخلية السرب إذا أخذنا ما يرجع إليه بعد حجه الرجوع إلى الكفاية فالمجموع يصير خمسة ، وأما نفقة عياله الظاهر أنّه بعيد نفقة عياله يكون بإعتبار نفقة العيال طبيعي من الإنسان في سفره وفي حظره تأملتوا النكتة ؟ فليست من لوازم السفر ها نكتة صارت واضحة ؟ أما يرجع إلى الكفاية من لوازم السفر لأنّه إذا سافر قد يرجع ويخسر عمله ، أما نفقة الأهل والعيال في الحظر هم واجبة ، فحينئذ الصحة مؤثرة في سهولة السفر الزاد والراحلة كذلك تخلية السرب هم السفر متوقف عليه ما يرجع ... فبناءاً على هذا نحن في الدورة السابقة كان هدفنا هكذا نثبت أنّ هذه الخمسة هي الإستطاعة

، الصحة تخلية السرب الزاد الراحلة الرجوع إلى الكفاية ، حينئذ يكون الخروج للحج سهلاً للإنسان السفر .... إستطاعة السبيل مو القدرة على السبيل بهذه الخمسة لكن المشكلة وجود طائفة من الروايات ظاهراً المشي يكفي المشكلة هناك بعد لم نقراء تلك الروايات ، المشكلة في الواقع هناك ونحن الآن هدفنا وتبين مثلاً الرواية الأولى من حفص الكناسي أو محمد بن يحيى الخثعمي الرواية الثانية هشام بن الحكم لا بأس به لكن الغريب فقط في توحيد الصدوق موجود رجال الكشي هم كتاب ... ثم الحديث الخامس من تفسير العياشي وفي رواية حفص الأعور عنه رواية حفص هنا هم أيضاً مذكورة في كتاب المحاسن بسند صحيح موجود بعنوان القوة في المال واليسار إلى آخره يعني رواية حفص ال... عبدالرحمن القصير هم لا يخلوا عن إبهام ، أيضاً لا يخلوا ولكن نكتة التي ذكرناه في القرن الثالث تدريجاً مال الإمامية إلى هذا الرأي ، هل هذا يكفي أم لا هذا الشيء الذي جديداً صار عندنا ، الشبهة من هذه الجهة وأما بحساب وكذلك الحديث السادس الحديث ثامن من كتاب الحديث السابع هو كلام إبن عباس بإصطلاح مجمع البيان لكن بعنوان المروي عن أئمتنا جعل ستة ، ها ... لكن مو كل الستة عن أئمتنا الحديث التاسع عوالي اللآلي والعاشر ما أشار إلى روايات العامة بإصطلاح بتفسير الإستطاعة بالزاد والراحلة وأما من الحديث بإصطلاح ثاني عشر الحديث الثاني عشر ، حديث الحادي عشر هم خوب حديث عبدالله بن عمرو عاص وشرحنا وضعه إجمالاً الحديث ثاني عشر في تصورنا يبدوا بالمعارضات المهم المعارضات هنا لاحظوا عن جعفر سئل عن قول الله عزوجل ولله على الناس حج البيت الآية قال هذا على من يجد ما يحج به يجد ما يحج به هل مراد باليجد يعني وجداناً عنده يعني قدرة مثلاً أو لا عنده مال يملك لكن هذا إذا صح زاد وراحلة أما صحة البدن لا يستفاد ، قيل من عرض عليه ما يحج به فاستحيى قال هو ممن يستطيع ، قال عليه السلام ولم يستحي يحج ولو على حمار أبتر ، وخصوصاً إشتهر أنّ المراد من الزاد والراحلة كل بحسب حاله زاد مناسب مع حاله مثلاً في بلده يأكل مثلاً طعام جيد كذا ومتوعد عليه في الطريق هم نفس الشيء ، أو يركب مثلاً فرس كذا الآن في ... وأما يركب على حمار أبتر ، أبتر يعنى دم بريده أجدء دماغ بريده كان يقطعون أنف الشيء هنا أجدء ما موجود أنا أتصور من هنا هذه الروايات معارضة وذهب جملة من أصحابنا إلى حمل هذه الروايات على التقية تحمل على التقية لأنّهم قالوا الراحلة يلاحظ فيها شرفه وحاله ، ثم نتعرض لبقية الروايات من هنا ، مثلاً هنا رواية رواها الشيخ الكليني في كتاب الحج وهذا الإسناد للكليني في غاية التعجب محمد بن أبي عبدالله ، محمد بن أبي عبدالله ظاهراً هو الأسدي ، الذي كان في الري عن موسى بن عمران ، موسى بن عمران جاء في بعض النسخ نفس هذا الإسم والسند موجود عن موسى بن عبدالله ، الأسدي عن موسى بن عمران هو سند زيارة الجامعة عن الإمام الهادي هو هذا بعينه ، ولذا الآن هم لا ندري دقيقاً هل هو موسى بن عمران أو موسى بن عبدالله بعد الكلام في شرح سند زيارة الجامعة نفس زيارة الجامعة في طريق موجود موسى بن عمران وفي طريق موسى بن عبدالله فهل أحدهما إشتباه أو أحدهما نسبة إلى الجد وعلى كل حال الرجل إبن أخي النوفلي المعروف ، النوفلي المعروف هو الحسين بن يزيد النوفلي من نوفل النخع هو نخعي يمني قال المرحوم النجاشي سكن في آخر عمره بالري ، فالحديث هذا من اسانيد الكليني الرازيين لأنّ موسى بن أبي عبدالله هو موسى بن جعفر الأسدي كان في الري هو أسدي عربي صميم جاء لنشر الدعوة إلى ري وكان يعيش سراً تقريباً تقيةً جملة من القميين إلتقوا به ورووا عنه ومنهم الشيخ الكليني أيضاً هو رازي بنفسه وهو يروي عن إبن أخي النوفلي من طريق إبن أخي النوفلي قد يوصل الحديث إلى العراق فهنا هكذا يروي عن عمه حسين بن يزيد النوفلي ، صار واضح والنوفلي هم عن السكوني معروف بس ليس هذا هو الطريق المعروف للكليني إلى السكوني ، الطريق المعروف عن النوفلي عن السكوني هكذا علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني ، هنا لا ومن المحتمل عند

الله من المحتمل عندنا قوياً والعلم عند الله ، أنّ تلك الأسانيد ذاك السند لكتاب السكوني لمسند أبي عبدالله يعني ذاك السند علي بن إبراهيم عن نوفلي عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن الإمام الصادق عن الإمام الباقر عن أبيه عن آبائه عن علي قال قال رسول الله وقال أميرالمؤمنين ذاك السند هذا السند رواية شفهية للسكوني عن الإمام الصادق ولعلهم كتبه في كتابه ، هذه الرواية يحتمل أنّها شفهية رواية بمعنى رواية مو كتاب يعني هذا الكلام من نفس الإمام الصادق مو بالإسناد ولذا موجود هكذا عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله رجل من أهل القدر فقال يابن رسول الله أخبرني عن قول رسول الله عزوجل ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً أليس قد جعل الله لهم الإستطاعة بحث كلامي قلنا أمس أشرنا إلى أنّ هذه الآية تذكر في الأبحاث الكلامية فقال ويحك إنما يعني بالإستطاعة بالزاد والراحلة ليس إستطاعة البدن فقال الرجل أفليس إذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج فقال ويحك ليس كما تظن قد ترى الرجل عنده المال الكثير أكثر من المال والراحلة فهو لا يحج حتى يأذن الله له في ذلك ، يعني أراد الإمام أن يجمع ما بين الفقه والكلام ، الأخير من إستطاع يعني إستطاع بإرادة الله أذن له الله في ذلك ، معلوم شد ؟ لا إستطاعة شخصه حتى نقول أنّه له القدرة على ذلك لا إستطاعة ... عجيب هنا الحديث إنصافاً غريب ونتعجب من الشيخ الكليني رحمه الله أورد هذا الحديث في هذا الباب هناك حديث آخر للسكوني بسند آخر إذا بإمكانكم في كتاب شسمة في كتاب التوحيد للشيخ الكليني أيضاً في الآية لا أدري لماذا لم يذكر ، هنا لم يذكر هذا الحديث موجود حديث آخر ولعله هذا الحديث الآن ذهب عن بالي هذا الحديث في كتاب الحج راجعت لا له حديث بمناسبة بحث كلامي يذكره في كتاب التوحيد لفظ الإستطاعة أو إستطاعة ، فأراد الإمام بناءاً على هذا يذكر مسألةً فقهيةً أنّ الإستطاعة زاد وراحلة ومسألةً كلاميةً لم يجعل الأمر إلى الشخص مع ذلك بإستطاعته لا بإذن الله تعالى پيدايش كرديد آقا ؟

- در اين توحيد كه اين را دارد دو جا هم دارد
- همين متن است ؟
- اين متن نه ،
- ميگويم يک چيز ديگر دارد ديدم من آن را هم
- يعنى وذلك قال من كان صحيحاً في بدنه مخلاً سربه له زاد وراحلة
- در توحيد است اين نيست ؟
- بله توحيد
- سندش را بخوانيد ، سندش با اين سند ...
- أبي رحمه الله قال حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبدالله اين يک سند
- نه اين كه هيچ نه سكونى روايت سكونى
- سكونى
- روايت سكونى اين را كه خونديم الان
- سكونى در توحيد ندارد اگر هم دارد حدثنا أبي عن ... نه از سكونى نيست
- توحيد كلينى نه صدوق ،

- توحید ...
- یعنی اصول کافی
- اها
- ملتفت نشدید گفتم کافی ؟ توحید ؟ اصول کافی نه توحید صدوق ، نه نه در اصول کافی جلد یک کافی نگاه کنید کتاب التوحید ، خیال کردم من کلامم مفهوم شد نه توحید کافی ، نه سکونی مرادم سکونی حدیث سکونی ،
- ولله على الناس ؟ این هم سکونی ... بله محمد بن أبي عبدالله
- توحید است این ؟
- این همین در کافی جلد ...
- چهار
- چهار
- نه اینکه حج است
- نه در توحید من ندارم ،
- این که حج است این که الان خواندم من
- نیست ،
- جلد این من مراجعه کردم جلد چهار است نه نشد الان مراجعه کنم چون سابقا دیده بودم نه قطعا در توحید کافی است لکن نمیدانم که مضمونش این هست یا نه یک روایت سکونی است که به معنای استطاعت آمده کافی جلد یک ، جلد یک کافی بزنید
- دارم میگردم خیلی است ،
- دقت فرمودید ؟ نه اینکه در حج است این را میدانم این را نگاه کردم در حج است بعدش هم نوشته جلد چهار خود ایشان هم نوشته جلد چهار جلد چهار حج است خوب ، بعد هم من مراجعه کردم چون شبهه شد برای من خیال کردم در نوادر آورده نگاه کردم نه در خود باب اصلی آورده دیگر این ها را نگفته بودیم غرض این حدیث را مرحوم کلینی در باب اصلی آورده است، انا أتصور غير الإسناد لهذه النكتة لأنّ ذاك الإسناد لمسند أبي عبدالله إلى رسول الله هذا الإسناد لكلام أبي عبدالله سأله إنسان ، سأله رجل من أهل القدر وأحتمل هم يكون هذه حديث أن يكون هذا حديثاً روايةً شفهية سكوني نقله لنوفلي نوفلي هم لإبن أخيه وهو محمد بن جعفر الأسدي إحتمال وارد أن يكون حديثاً شفهياً ليس من الكتابة ، پیدا نشد آقا ؟
- نه نتوانستم جلد یک هر چه میگردم از سکونی اصلا دارد سکونی ها منتها عقل و جهل است باب صفة العلم است باب سوال العالم است باب المستاكل است باب رواية الكتب اما این را ندارد ، کلمه سکونی هم زدم ...
- در توحید ندارد ، إستطاع أو إستطاعة یا إستطاعة فعل ماضي یا یستیطع یا مستطیع یکی از این کلمات همان جلد یک خوب میخواهید باشد من فردا ... حالا ببینید آقا
- نه استطاعت هم ندارد مستطیع ندارد، من نتوانستم

- خیلی خوب من بعدا نگاه میکنم

خوب هذه جملة من الروايات وهذه الرواية التي ذكرناها خوب نخلي بعد لأنّه الكلام يحتاج إلى شرح مفصل غداً إن شاء الله تعالى إن شاء الله .

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين